

الخليج

ملتزم.. ولكنه يكذب

أحد أصدقائي ملتزم دينياً وأخلاقياً ويؤدي العبادات بحرص شديد ويتصدق على الفقراء لكنه كثير الكذب وأجد {
حرجاً في نصيحته.. فهل ما يفعله من خير يغفر له كذبه؟

(ص.أ - العين)

يقول الشيخ محمود عاشور وكيل الأزهر الأسبق، وعضو مجمع البحوث الإسلامية: لا يستقيم أمر مسلم على الالتزام -
الديني والأخلاقي والكذب، فالمؤمن كما أخبرنا رسول الله صلوات الله وسلامه عليه لا يكذب أبداً

وواجب السائل أن يزين الصدق لصاحبه، وأن يبين له أن الصدق من أبرز الخصال الكريمة والصفات الإنسانية
الحميدة، وكل من يتحلّى بالصدق إنسان صالح مقبول عند الله، محبوب عند الناس، ومكاسب الصدق لا تحصى، ولذا
حث الإسلام عليه، ووعد الصادقين بجنات النعيم، فقد ورد مدح الصادقين في القرآن الكريم أكثر من خمسين مرة،

منها قوله تعالى: «ليجزى الله الصادقين بصدقهم»، ولا شك أن في ذلك زجراً لكل كاذب ونصيحة غير مباشرة له.

إن الصدق فضيلة يجب على كل مسلم أن يتحلى بها، فإن لم يفعل ذلك، كان جزاؤه النار وبئس المصير، فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وما يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق حتى يكتب عند الله صديقاً، وإياكم والكذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار، وما يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عند الله كذاباً».

فسخ الزواج بسبب التدليس

هل من حق الزوج أن يطلق زوجته إذا وجد أنها غير بكر عند الدخول بها؟ {

(ح.ك - عجمان)

تقول د. سعاد صالح أستاذة الشريعة الإسلامية بجامعة الأزهر: عقد الزواج يقوم على المصارحة والمكاشفة بين - طرفيه، حيث قال سبحانه: «الطيبات للطيبين والطيبون للطيبات»، وهذا معناه عنصراً للأمانة والإخلاص مما يؤدي إلى الانسجام والتآلف عن طريق الدين والخوف من الله سبحانه، فهو الذي خلق الإنسان ويعلم ما توسوس به نفسه. ولذلك فإن البكارة في المرأة وإن لم تكن ركناً من أركان العقد أو شرطاً من شروطه فإنها علامة على الشفافية والطهارة والعفاف بالنسبة للمرأة، وإن حدث غش أو تدليس في هذا الأمر فإن من حق الزوج فسخ العقد، والفرق بين الطلاق والفسخ أنه في حالة الطلاق سيدفع لها حقوقها كاملة من مهر ونفقة ومتعة، حتى ولو لم يكن الطلاق من جهته وإنما من جهتها.. أما في حالة الفسخ فإنه يبطل العقد ويجعله كأن لم يكن من دون أن يدفع لها شيئاً مما سبق ذكره أو يرد لها شيئاً مما دفعته، وهذه هي العدالة، في حقيقتها.. والله سبحانه وتعالى يأمرنا بالعدل والإحسان. وكل عقد يقوم على التدليس والغش بحيث يكشف أحد الزوجين عيباً في الآخر بعد العقد وليس قبله يجوز فسخه، سواء كان هذا التدليس من ناحيته أو من ناحيتها.. والله أعلم.

ليس من حق الزوج

{ كلما حدث خلاف بيني وبين زوجي يقسم على عدم معاشرتي.. فهل من حقه شرعاً أن يفعل ذلك؟

(ع.ت - الشارقة)

يقول د. محمد نبيل غنايم أستاذ الشريعة الإسلامية بجامعة القاهرة: ليس من حق الزوج أن يفعل ذلك، وإذا أراد الزوج - أن يهجر زوجته في الفراش لعلاج نشوزها وعصيانها فليفعل ذلك وفق الضوابط الشرعية من دون أن يقسم.. وما فعله الزوج يسمى في الشريعة الإسلامية «الإيلاء» والأصل فيه قول الله تعالى: «للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر»، وهو محظور لما فيه من المخالفات الشرعية، فهو يتنافى مع المقصود من الزواج، وفيه سوء العشرة مع الزوجة، وفيه الإضرار والإيذاء، ولذلك وعد الله تعالى المتراجعين عنه بالرحمة والمغفرة، وأمر المصيرين عليه بالطلاق والفراق.. قال تعالى: «للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا فإن الله غفور رحيم وإن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم»، وكان الإيلاء شائعاً في الجاهلية فجاء التشريع الإسلامي برفع الظلم عن المرأة وإيقاف الرجل عند حد معين، وهو الأربعة أشهر، فإذا أن يرجع عن يمينه ويكفر عنه ويعاشر زوجته، وإما أن يفارقها بالطلاق

